المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
e-ISSN 2617-6246 , p-ISSN 2617-6238
المجلد٢العدد١- ٢٠١٩، ص١٠٦- ص١٢٢
https://doi.org/DOI:10.31559/sis2019.2.1.5

رفاد للدراسات والأبحاث
www.refaad.com

تقاطعات القياس والاستقراء في مناهج العلوم الشرعية والتجريبية والإنسانية

محمد الفيلالي
باحث دكتوراه- كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة محمد الخامس- المغرب
mkbs114@gmail.com

الملخص:

تتكامل علوم الوحي والعلوم الكونية والإنسانية عند علماء المسلمين، ومن أوجه تكاملها: تقاطعها (أي التقاؤها واشتراكها) في توظيف القياس والاستقراء. وجدير بالذكر أن التقاطع بين القياس والاستقراء غائب في علوم الحديث، لأن الدواعي البحثية لم تستدع ذلك، فالاستقراء– في تلك العلوم- أغنى عن القياس. وقد تم توظيف الاستقراء في أصول الفقه لإثبات مقاصد الشريعة والضروريات الخمس. والعلة هي الأصل الذي قام عليه القياس، وإن العلل تكتشف بالاستقراء بآليتي التقسيم و السبر. وبين الاستقراء والقياس تداخل و تجاذب : ففي أصول الفقه: الاستقراء آلية منهجية لخدمة القياس. أما في العلوم التجريبية فالقياس يعتبر آلية لخدمة الاستقراء كما يعتبر الاستقراء آلية لخدمة القياس. وفي الطب شكل القياس جزءا من التجربة أحيانا، وأحيانا أخرى كان القياس أصلا قائما بذاته. ولا شك أن الاقتناع بوجود سنن تحكم التاريخ هو الدافع لبعض علماء المسلمين إلى دراسته دراسة استقرائية، مثل ما قام به ابن خلدون وابن الأزرق.

الكلمات المفتاحية: القياس، الاستقراء، التقاطع، التكامل، العلوم التجريبية، العلوم الشرعية، العلوم الإنسانية.

المقدمة:

أقصد بمصطلح" تقاطعات": ما تفيده المعاني الرياضية الهندسية، و خلاصة ذلك أن التقاطعات هنا هي: نقط التلاقي و التشابك، فحين نقول: تقاطعت الطرق، فمعنى ذلك: تلاقت وتشابكت ؛ ولما نقول : تقاطع الخطان : قطع كل منهما الآخر[١].

والمقصود بمصطلح "القياس" في هذه المقالة المفهوم المشترك بين القياس العقلي والقياس الفقهي الأصولي : فالقياس العقلي- وليس الأرسطي-هو : ما يلزم التسليم به عقلا كنتيجة لمقدمات مركبة غير متناقضة و لا مخالفة للمنطق[٢]. و قد ذكر التهانوي أن هذا النوع من القياس يسمى بالدليل[٣]، أما القياس الفقهي الأصولي فهو تعدية حكم الأصل إلى الفرع لعلة مشتركة بينهما[٤].

والمراد بالاستقراء هنا : تتبع الجزئيات للوصول إلى أحكام كلية عن طريق الملاحظات والتجارب و القياس. و(الاستقراء قسمان : تام و يسمى قياسا مقسما بتشديد السين المكسورة، وهو أن يستدل بجميع الجزئيات و يحكم على الكل (...)، و ناقص : و هو أن يستدل بأكثر الجزئيات فقط و يحكم على الكل و هو قسيم القياس، و لذا عدوه من لواحق القياس و توابعه، وهو يفيد الظن(...))[٥].

وحين يقال : في العلوم الشرعية والعلوم التجريبية والإنسانية عناصر مشتركة في طرقها ومناهجها ومنظومة مصطلحاتها، فهذا يعني جوانب من التكامل المعرفي بين علوم الوحي والعلوم الكونية و الإنسانية.

و تتناول هذه المقالة البحثية ثلاثة محاور في فقرات يسند بعضها بعضا:

الأول: تقاطعات القياس و الاستقراء في مناهج العلوم الشرعية (علم الحديث و علم أصول الفقه أنموذجين).

---

[١] انظر لجماعة من كبار اللغويين العرب : "المعجم العربي الأساسي" ، إصدار المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، طبعة بيروت ، ١٩٩١م ، مادة "تقاطع" ، ص٩٩٦

[٢] يمكن استنتاج هذا المعنى من 'معجم التعريفات' للجرجاني (علي بن محمد السيد الشريف)،تحقيق ودراسة محمد صديق منشاوي ، دار الفضيلة بالقاهرة ، بدون رقم طبعة ولا تاريخ ، مادة القاف مع الباء- كلمة القياس- ص ١٥٢ ،

و من ' كشاف اصطلاحات العلوم والفنون ' للتهانوي محمد علي ، تحقيق علي دحروج ، مكتبة لبنان ، ط١ ، ١٩٩٦م ، –حرف القاف-كلمة القياس-ص:١٣٤٧-١٣٤٨

٣المصدر ذاته : صص : ١٣٤٧-١٣٤٨

٤بتصرف : الجرجاني 'التعريفات' ص ١٥٢ ، و انظر المعجم العربي الأساسي : ص: ١٠١٩

[٥] كشاف اصطلاحات الفنون: حرف الألف-كلمة الاستقراء-ص: ١٧٢: و قريب جدا من هذا المعنى في 'التعريفات' للجرجاني-حرف الألف مع السين-كلمة استقراء-ص: ١٨-١٩

والثاني: تقاطعات القياس و الاستقراء في مناهج العلوم التجريبية عند المسلمين (علم الطب وعلم البصريات – الفيزياء- أنموذجين).
والثالث: تقاطعات القياس و الاستقراء في مناهج العلوم الإنسانية (التاريخ أنموذجا)، من خلال إعمالهما من طرف كل من ابن خلدون وابن الأزرق

مشكلة البحث:

القياس والاستقراء آليتان ومنهجان من مناهج البحث في مختلف العلوم. ومن الأسئلة التي قد تخطر بذهن الباحث والقارئ: هل ثمة قواسم مشتركة وجسور متصلة وامتداد تكاملي بين العلوم الشرعية والتجريبية والإنسانية بحيث يكون القياس والاستقراء صلتي وصل بينهما؟ وهل بين القياس والاستقراء جدلية تفاعلية أم بينهما قطيعة تنافرية حين إعمالهما في تلك العلوم؟

أهداف البحث:

يتبين من خلال إشكالية البحث أن أهم أهدافه تتجلى في :

- بيان محل توظيف كل من الاستقراء في تلك العلوم.
- إبراز أوجه التداخل والتجاذب بين القياس والاستقراء.
- تجلية العلاقة الرابطة بين التجربة والقياس والاستقراء.
- كشف اللثام عن القواسم المشتركة (أي التقاطعات بالمعنى الرياضي) الواقعة بين القياس والاستقراء، وبين علوم الوحي وعلوم الكون والإنسان.

أهمية البحث:

لعل أهداف البحث تتضمن إيحاءات إلى أهميته، حيث يكشف عن القواسم المشتركة بين القياس والاستقراء في مناهج العلوم الشرعية والتجريبية والإنسانية، ويبرز جوانب الانفصال في ذلك، ويبين المستفاد من الدلالات المرتبطة باليقينيات والظنيات، وعلاقة ذلك بمقاصد الشريعة الإسلامية، وبدوافع توظيف القياس والاستقراء في العلوم التجريبية والإنسانية.

الدراسات السابقة :

توجد دراسات كثيرة ومتنوعة حول مباحث القياس والاستقراء في مجال العلوم الشرعية، إما بشكل مستقل أو بشكل مضمن في كتب وأبحاث الفقه والأصول، في حين أن الدراسات المرتبطة بالقياس والاستقراء في العلوم التجريبية والإنسانية أقرب إلى الندرة والقلة منها إلى الشيوع والكثرة.

وسأضرب صفحا عن ذكر كثير منها، وأكتفي بذكر ما أحسبه ذا أولوية وأهمية في اللمحة الإجمالية الآتية :

(أ) من الكتب المؤلفة :

- كتاب " الاستقراء والمنهج العلمي "، للدكتور فهمي زيدان، إصدار ونشر دار الجامعات المصرية بالإسكندرية، طبعة ١٩٧٧ م. و من أهم محاوره : تعدد معاني الاستقراء، والتمييز بين المنهج الاستقرائي والمنهج العلمي، وعلاقة المنهج العلمي بالشك واليقين، وعلاقة الاستقراء بالاحتمال.
- كتاب "نظرية القياس الأصولي: منهج تجريبي إسلامي" لمحمد سليمان داود، إصدار ونشر دار الدعوة بالقاهرة، طبعة ١٩٨٤م/١٤٠٤هـ. ويتميز هذا الكتاب بالربط بين علم أصول الفقه والعلوم التجريبية عند المسلمين.
- كتاب "منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي : أصوله وتطوره"، للدكتور عبد الزهرة البندر، إصدار ونشر دار الحكمة بلندن، ط٠١ : ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، يحتوي على مباحث هامة مثل : النزعة الاستقرائية في العلوم الإسلامية ودور القرآن الكريم في إرساء قواعد الاستدلال العلمي، ومنهج القياس الأصولي ومحتواه العلمي، والاستقراء والعلية، ومنهج القياس وحدود العلمية.
- كتاب "منطق الاستقراء: المنطق الحديث" للدكتور إبراهيم مصطفى إبراهيم، إصدار ونشر دار المعارف بالإسكندرية، طبعة ١٩٩٩ م، من محتوياته : العلاقة بين القياس والاستقراء، والعلية ومبدأ الاستقراء، والاستقراء ونظريات الاحتمال.
- كتاب "مناهج البحث في العلوم الإنسانية بين علماء الإسلام وفلاسفة الغرب"، للدكتور مصطفى حلمي، إصدار ونشر دار الكتب العلمية ببيروت، ط ٠١ : ٢٠٠٥م. من محتوياته: الأقيسة العقلية البرهانية في القرآن الكريم.

- كتاب "منهج التعليل بالحكمة وأثره في التشريع الإسلامي : دراسة أصولية تحليلية" لرائد نصري جميل "أبو مؤنس"، إصدار و نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي بمدينة هيرندن بولاية فرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية، ط٠١ : ١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م. من محتوياته : التعليل بالحكمة أصل شرعي كلي قطعي، والتعليل بالحكمة والقياس الأصولي...
- كتاب "الجامعون بين العلوم الشرعية والعلوم التجريبية" للدكتور عواد الخلف والدكتور قاسم علي سعد، سلسلة الثقافة الإسلامية، إصدار وحدة البحوث والدراسات التابعة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط٠١ : ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م. كل الكتاب عبارة عن تراجم للجامعين بين العلوم الشرعية والعلوم التجريبية من القرن الأول الهجري إلى آخر القرن الرابع عشر للهجرة.

(ب) من الرسائل الجامعية :

- رسالة دكتوراه بعنوان "أثر القياس في بناء الفقه الإسلامي" لعبد الحليم عبد الفتاح السيد، بجامعة الأزهر عام ١٩٧٩م.
- رسالة ماجستير بعنوان "تعارض القياس مع الأدلة المتفق عليها عند الأئمة الأربعة والترجيح بينهما"، أعدها الباحث سعد سالم السويح بجامعة الإمام محمد بن سعود، عام ١٤٠٣هـ.
- رسالة ماجستير بعنوان " نظرية القياس : دراسة منطقية أصولية مقارنة "، لمحمد طحطح بكلية الآداب بجامعة محمد الخامس بالرباط (المغرب)، عام ١٩٨٧م.
- رسالة ماجستير بعنوان " القياس بين المنطق وأصول الفقه " لصالح نعمان، بجامعة الأمير عبد القادر بالجزائر، عام ١٩٩٣م.
- رسالة دكتوراه بعنوان "تخصيص العلة ومخالفة القياس" لمحمد صالح الشيب، بالجامعة الأردنية، عام ١٩٩٨م.
- رسالة ماجستير بعنوان " مناهج الأصوليين في نقض العلة : دراسة أصولية تحليلية مقارنة" لمنصور محمود راجح مقدادي، بالجامعة الأردنية، عام ٢٠٠١م.
- رسالة ماجستير بعنوان "القياس في القرآن والسنة النبوية : دراسة نظرية تطبيقية" ،لوليد بن علي الحسين، بجامعة الإمام محمد بن سعود،عام ١٤١٩هـ/٢٠٠٥م.
- رسالة دكتوراه بعنوان " أثر تحقيق المناط في الفتوى" لمحمد شاهر محمد سعيد، بالجامعة الأردنية، عام ٢٠٠٩م.

(ج) من المجلات المحكمة :

- بحث " منهجية البحث العلمي عند علماء المسلمين" للدكتور محمود أحمد "أبو سمرة" والدكتور عماد أحمد البرغوثي، منشور بمجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) بالقدس (فلسطين)، المجلد ١٦، العدد٠٢ يونيو ٢٠٠٨م، من ص ٤٤٥ إلى ٤٧٤. من محاور هذا البحث : انضباط المنهجية البحثية عند المسلمين، وإرساء علماء المسلمين لأسس المنهجية الحديثة.
- بحث "جهود علماء المسلمين في إرساء المنهج العلمي"، لمحجوب محمد الحسيني، منشور بمجلة دراسات تربوية التي تصدر عن كلية الشريعة بجامعة إفريقيا العالمية بالخرطوم (السودان)، السنة السادسة، العدد ٠٦ : شوال ١٤٣٩هـ/أكتوبر٢٠١٧م. من ص١٤٥ إلى ص٢٠١. احتوى هذا البحث على مناهج البحث العلمي في الحضارة الإسلامية.

(د) من المؤتمرات :

- بحث " العلوم الشرعية وأثرها في دراسة العلوم الكونية والإنسانية" لعبد الرحمان بلعالم، منشور ضمن مباحث المؤتمر الوطني الأول حول دور العلوم الإسلامية في إرساء الهوية ومواجهة التحديات المعاصرة، والمنعقد بالأغواط بالجزائر، مايو ٢٠١٠م، ونشر كتاب هذا المؤتمر من طرف دار المنظومة عام ٢٠١٦م. وميزة مباحث هذا الكتاب الكبيرة هي بيان أثر العلوم الشرعية في دراسة علوم اللسان والعلوم الكونية والإنسانية.

خطة البحث :

المنهج الموظف في هذا البحث هو المنهج التحليلي الذي يقتضي الشرح والتفسير والتعليل، وتمت صياغته (بعد تحديد المشكلة والأهداف والأهمية ولمحة عن الدراسات السابقة) وفق الهيكلة الآتية :

- مقدمة مفاهيمية.
- المحور الأول : تقاطعات القياس والاستقراء في مناهج العلوم الشرعية (علم الحديث وعلم أصول الفقه أنموذجين).

- المحور الثاني : تقاطعات القياس والاستقراء في مناهج العلوم التجريبية عند المسلمين (علم الطب وعلم البصريات أنموذجين).
- المحور الثالث : تقاطعات القياس والاستقراء في مناهج العلوم الإنسانية (التاريخ أنموذجاً).
- خاتمة ملخصة لنتائج البحث.

المحور الأول: تقاطعات القياس و الاستقراء في مناهج العلوم الشرعية (علم الحديث و علم أصول الفقه أنموذجين)

لعل الدارس لعلم الحديث و علم أصول الفقه يدرك تمايز هذين العلمين في توظيف آلية القياس وتقاطعهما في إعمال آلية الاستقراء : ففي علم الحديث يكتفي علماؤه بإعمال الاستقراء دون القياس، بينما في علم أصول الفقه يزاوج علماؤه بين استعمال هاتين الآليتين :

- **أنموذج علم الحديث :**

أسس علماء الحديث مناهج للقبول و الرد رواية و دراية من خلال مباحث الجرح والتعديل ومصطلح الحديث و علم العلل. و الشاهد في طرقهم و مباحثهم : ما له علاقة بالقياس أو الاستقراء أو بهما معا. و يعتبر علم الدراية أهم معلم للاستقراء لدى علماء الحديث.

إن علم الدراية في علم الحديث هو "فهم و تتبع و بحث و معرفة بالتراجم و الطبقات و أحوال الرواة، و خبرة بالمتون و الألفاظ و أنواع الترجيح، و إدراك عميق للعلل الخفية، و رؤية واسعة للحركة الحديثية عبر العصور و على اختلاف الأقطار"[٦].

و من أهم فروع علم الدراية : علم الجرح و التعديل، و علم نقد الحديث و علم العلل.

و من أمثلة الاستقراء في الجرح و التعديل : تتبع كل جزئية من الجزئيات التي تحصل لنا اليقين أو الظن الراجح بأن حديثا ما مقبول و صحيح. و غالبا ما ينحصر استقراء الجزئيات في البحث عن أجوبة مقنعة لستة أسئلة، و هي :

أولاً : من هم الرواة الذين رووا الحديث، واحدا واحدا، انطلاقا من الراوي الأول إلى آخر واحد في سلسلة الرواة؟

ثانياً : هل الراوي عدل في دينه و أمانته؟

ثالثاً : هل الراوي متقن لخبره؟

رابعاً : من العلماء الثقات الضابطين يشهد لهذا الراوي بالقبول و الاحتجاج؟

خامساً : كيف نطمئن إلى سلامة الخبر من خطأ الرواة و أوهامهم؟

سادساً : هل تمت رواية الخبر (أي الحديث) من طرق أخرى تعضد الطريق الأول؟

فلو أخذنا حديثا نطبق عليه استقراء أجوبة مقنعة لهذه الأسئلة الستة فإننا سنحكم بقطعية ثبوته إن كان متواترا و بصحته إن كان من خبر الآحاد. و كيفما كان الأمر فإن أقل ما نبتغي تحصيله من الاستقراء هو الظن الراجح في إثبات الصحة.

وقد ضرب الدكتور همام عبد الرحيم سعيد مثالا من الأحاديث التي ثبتت صحتها انطلاقا من الأجوبة المقنعة للأسئلة السابقة، و هذا الحديث هو : قال البخاري : (حدثنا أبو النعمان عارم بن الفضل، قال : حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو وقال : تخلف عنا النبي صلى الله عليه و سلم في سفرة سافرناها، فأدركنا و قد أرهقتنا الصلاة ، و نحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته : "و يل للأعقاب من النار" مرتين أو ثلاثاً)[٧].

ومن أمثلة الاستقراء في نقد متن الحديث : تتبع ألفاظ الحديث و معناه انطلاقا من تقنين مجرحات له، و تتلخص مجرحات المتن في العناصر الآتية[٨] :

١. مناقضة معنى الحديث لحكم إسلامي مقرر أو نص شرعي مقطوع به دون أن يقبل متن الحديث تأويلا يلائم معناه ذلك الحكم أو النص. و مثال هذا تعارض حديث " ولد الزنى لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء" مع قول الله عز و جل : "**و لا تزر وازرة وزر أخرى**"

---

[٦] هيام عبد الرحيم سعيد، الفكر المنهجي عند المحدثين، رئاسة المحاكم الشرعية و الشؤون الدينية بدولة قطر، ط١ ، ١٤٠٨هـ ، ص٨٠

[٧] الفكر المنهجي عند المحدثين، ص٨٣، صحيح البخاري، دار ابن حزم، بيروت، ط١ ، ١٤٣٠هـ ، ٢٠٠٩م ، الحديث رقم ٦٠.

[٨] انظر لحمادة فاروق كتابه: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، مكتبة المعارف بالرباط،ط١ ، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، من ص٣٤٩ إلى ص ٣٥١

٢. معارضة متن الحديث لمستلزمات العقول السليمة و قوانين الطبيعة مثل هذا الحديث الموضوع : (...قيل : يا رسول الله من ربنا؟ قال : لا من السماء، و لا من الأرض، خلق خيلا، فأجراها فعرقت فخلق نفسه من ذلك العرق...)، فالحديث باطل عقلا ومنطقا.

٣. مخالفة متن الحديث للحقيقة التاريخية أو الواقع و الوضع الاجتماعي المقرر بإجماع المسلمين : مثال ذلك : ما نسب إلى أنس بن مالك: دخلت الحمام فرأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسا عليه مئزر فهممت أن أكلمه فقال : يا أنس إنما حرمت دخول الحمام من غير مئزر من أجل هذا... و قد ذكر مصطفى السباعي[٩] أن الحمامات لم تكن في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم معروفة.

فإذا خالف متن الحديث الحقيقة التاريخية أو الإجماع فإن ذلك دليل على أن الحديث لا أصل له أو أنه منسوخ.

والخلاصة أن تتبع ألفاظ المتن من خلال مجرحاته مظهر من مظاهر الاستقراء في علم الحديث.

ومن أمثلة الاستقراء في علم علل الحديث : تتبع و تعقب روايات الثقات لأن أمرهم قد يخفى بسبب الثقة الموضوعة فيهم، عكس المجروحين و المتروكين و الكذابين من الرواة حيث لم يأبه بهم المحدثون إلا قليلا لوضوح أمرهم.

وقد عرف المحدثون الحديث المعلل بأنه "خبر ظاهره السلامة لجمعه شروط الصحة، لكن فيه علة خفية قادحة، فيها غموض تظهر للنقاد من أطباء السنة الحاذقين بعللها..."[١٠]،

لما يتم الفحص عنها بعد جمع طرقه. فالحديث المعلل توفرت فيه شروط الصحة، فهو سليم من الناحية الظاهرية، لكن إعمال نقد المتن في معناه يكشف عن علة خفية تدرك بفراسة حذاق

المحدثين و باستقراء الجوانب المحيطة بالحديث و رواته، و غالبا ما تتعلق علة الحديث بالأمور الآتية :[١١]

- أن يكون الراوي ضابطا متقنا لأحاديث شيوخه ما عدا واحد منهم لم يتمكن من إتقان أحاديثه، فيقع أن يروي حديثا لم يتقنه من مرويات شيخه المذكور، فيخفى ذلك على العلماء و لا يعرفه إلا خبراؤهم المتمرسون.
- أن يحدث بالحديث في بلد غير بلده فيخطئ فيه بسبب مفارقته لكتبه و بعده عنها.
- أن يحدث بسند ليس هو سند الحديث و هو يظن أنه سنده.
- أن يكون قد سمع من شيخه دون أن ينتبه إلى عيب في نطقه و لسانه فيقع في تغيير الحرف أو تحريف الكلمة.
- أن يروي الحديث بمعناه فيختصره فيبدل حقائقه و هو لا يشعر.
- أن يحدث بالحديث في شيخوخته و بداية هرمه فيخلط الحقيقة بالخيال بسبب ما يطرأ على الذاكرة من ضعف كبر السن.

هذه الأمور الستة يستطيع خبراء علم الحديث تتبعها و استقراءها إما قبل معرفة علة الحديث أو بعدما يشكون في أن الحديث يحتمل أن يكون معلولا.

- **أنموذج علم أصول الفقه :**

أكد أبو إسحاق الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) أن أصول الفقه قطعية بالاستقراء : قال في المقدمة الأولى من كتابه "الموافقات" :

(إن أصول الفقه في الدين قطعية لا ظنية، و الدليل على ذلك أنها راجعة إلى كليات الشريعة، و ما كان كذلك فهو قطعي، بيان الأول ظاهر بالاستقراء المفيد للقطع، و بيان الثاني من أوجه : أحدها أنها ترجع إما إلى أصول عقلية و هي قطعية، و إما إلى الاستقراء الكلي من أدلة الشريعة، و ذلك قطعي أيضا، و لا ثالث لهذين إلا المجموع منهما...)[١٢].

وبالتأمل في هذا النص، نلاحظ أن المصطلحات الأصولية الموظفة فيه مصطلحات تستعمل في المنهج الاستقرائي، و هي: أصول:-قطعية- ظنية- دليل- كليات- استقراء- أصول عقلية. إن لكل مصطلح من هذه المصطلحات دلالتها في علم أصول الفقه و غيره من العلوم الشرعية و التجريبية و الإنسانية.

ومعلوم أن الشاطبي أصل لمباحثه في 'الموافقات' موظفا المنهج الاستقرائي في ذلك، حيث أعلن عن هذا المنهج منذ بداية البدايات، و هي خطبة الكتاب التي قال فيها عن العلم الذي أودعه كتابه : " لم أزل أقيد أوابده، و أضم من شوارده تفاصيل و جملا، و

---

[٩] في كتابه : السنة و مكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي ببيروت، دار الوراق بدمشق، ط٢ ، ٢٠٠٠م، ص٣٥١

[١٠] الشيخ سعدي ياسين، الإيضاح في تاريخ الحديث وعلم الاصطلاح، المكتب الإسلامي ببيروت، طبعة ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، ص١٠٢

[١١] انظر الفكر المنهجي عند المحدثين، بتصرف في الترتيب، ص١٠٢-١٠٣

[١٢] الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الأحكام، تعليق الأستاذ محمد حسنين مخلوف، دار الفكر ببيروت، بدون رقم للطبعة و بدون تاريخ، جزء١ ،ص١٠

أسوق من شواهده في مصادر الحكم و موارده مبينا لا مجملا، معتمدا على الاستقراءات الكلية، غير مقتصر على الأفراد الجزئية، و مبينا أصولها النقلية بأطراف من القضايا العقلية، حسبما أعطته الاستطاعة و المنة، في بيان مقاصد الكتاب و السنة "[١٣].

يبرز هذا النص أن الشاطبي جمع العلم وضم بعض فروعه إلى بعض مفصلا ومجملا، و أخذ استشهاداته و بينها من مصادر الحكم. واعتمد منهج الاستقراء الكلي لا الجزئي، رادا كل المفردات المستقرأة إلى مظانها من القرآن و السنة، معملا فيها الاجتهاد العقلي حسب ما أوصلته إليه طاقته، وذلك كله غرضه بيان المقاصد الشرعية.

وقد أكد الشاطبي أن المقدمات المستعملة في علم أصول الفقه قطعية؛ و هذه المقدمات ثلاثة أنواع:[١٤]

- مقدمات عقلية، كأن ترجع إلى أحكام العقل الثلاثة : الوجوب والجواز والاستحالة.
- و مقدمات عادية: و مسلكها و تصرفها مثل العقلية.
- و مقدمات سمعية : و أهمها ثلاثة أقسام :
  - المستفادة من الأخبار المتواترة لفظا القطعية دلالة.
  - و المستفادة من الأخبار المتواترة معنى.
  - و المستفادة من موارد الشريعة بالاستقراء.

و تجدر الإشارة إلى أنه بين أن استعمال الأدلة العقلية في علم أصول الفقه يكون مبنيا على الأدلة السمعية و أن توظيفها يكون في تحقيق المناطات و ما أشبهه من إجراءات عقلية.

كما أبرز أن آحاد الأدلة الشرعية ظنية لا تفيد القطع إلا بتضافرها على معنى واحد، و لا يعرف ذلك إلا بمنهج الاستقراء حيث قال : " و إنما الأدلة المعتبرة هنا المستقرأة من جملة أدلة ظنية تضافرت على معنى واحد حتى أفادت فيه القطع، فإن للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق "[١٥].[١٥١] و بين أن مقاصد الشريعة و الضروريات الخمس مثبتة بالاستقراء، أي باستقراء آحاد الأدلة الشرعية[١٦].

و مما خلص إليه الشاطبي بالاستقراء أن (كل مسألة لا ينبني عليها عمل فالخوض فيها خوض لم يدل على استحسانه دليل شرعي) مبرزا أنه يعني (بالعمل عمل القلب و عمل الجوارح من حيث هو مطلوب شرعا)، و استدل على ذلك الاستنباط بقوله : (و الدليل على ذلك استقراء الشريعة)[١٧].

ومن خلال دراساته الاستقرائية، حصر أوصاف العلم القطعي في ثلاث خاصيات :الاطراد، والثبوت، والحاكمية[١٨] :

١. **الاطراد:** و المقصود به أن أدلة العلم تكون خالية من الشذوذ، فهي متتابعة متساندة يعضد بعضها بعضا، بحيث تعم مواضع الحكم و تنتظم فيه.
٢. **الثبوت:** و المقصود به أن علوم الشريعة و كلياتها ليست زائلة و لا متغيرة، و لذلك لا يلحقها نسخ بعد كمالها و لا تخصيص لعمومها و لا تقييد لإطلاقها و لا رفع لحكم من أحكامها.
٣. **الحاكمية:** أي هذا العلم (علم الشريعة) يكون حاكما لا محكوما عليه، فهو يفيد العمل ويأمر به ويدعو إليه، و ليس في العمل ما هو حاكم على الشريعة، بل هي الحاكمة عليه.

و خلاصة هذا أن العلم الذي تثبت له خواص العموم و الاطراد و الثبوت و الحاكمية هو الذي يعتبر من صلب العلم.

وإذا كان الشاطبي قد اعتمد مصطلحات : الاطراد و العموم و الثبوت و الحاكمية بمثابة أوصاف للعلم القطعي، فإن الشيخ محمد الطاهر بن عاشور اعتمد أوصاف : الثبوت، والظهور، والانضباط، و الاطراد شروطا لمقاصد الشريعة العامة[١٩]. و هما معا يتفقان في كون أنواع المقاصد (أو المصالح) ثلاثا هي : الضرورية، و الحاجية، و التحسينية.

واعتبر الأصوليون العلل معايير للكشف عن المقاصد. و يراد بالعلة عندهم" معنى في المحكوم عليه يدرك العقل مناسبته لبناء حكمه الشرعي عليه"[٢٠]

---

[١٣] المصدر نفسه، ص
[١٤] المصدر السابق، انظر ص١٢-١٣
[١٥] نفسه ،ص١٣-١٤
[١٦] نفسه ، ص١٥
[١٧] نفسه، ص٢٠
[١٨] انظر المصدر السابق، ص٤٤-٤٥
[١٩] انظر للأستاذ العتيق الصبحي كتابه: التفسير و المقاصد عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار السنابل للثقافة والعلوم بتونس، ط١، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م، ص١١٧
[٢٠] حسب الله علي، أصول التشريع الإسلامي، دار المعارف بمصر، ط٥ ، ١٣٩٦هـ،١٩٧٦م، ص١٣٩

و هي: (الوصف الظاهر المنضبط المناسب للحكم كالإسكار بالنسبة للخمر)[٢١]. و بهذا الاعتبار أضحت العلة الأصل الذي قام عليه القياس، إذ القياس أساس تعليل النصوص، و التعليل عند جمهور الأصوليين يكون بالوصف الظاهر المنضبط المناسب[٢٢].

وللعلة مسالك : وهي الطرق التي تعرف بها، وهي ثلاثة مسالك [٢٣] :

- **المسلك الأول**: النص الشرعي من القرآن أو السنة سواء كان صريحا في الدلالة على العلة أو كان مومئا إليها.
- **المسلك الثاني**: الإجماع.
- **المسلك الثالث**: المناسبة : أي البحث في الأصل المنصوص على حكمه عن وصف مناسب عقلا لبناء الحكم عليه.

وهذه المسالك موارد للاستقراء، حيث إن علل الأحكام– عند الأصوليين– تستخرج و تشتق من النصوص أو من الإجماع أو من الاستنباط عن طريق إعمال منهج المناسبة، و ذلك ثابت بالاستقراء[٢٤].

وفي منهج (المناسبة) لا بد من الاجتهاد في تخريج المناط و تنقيحه و تحقيقه[٢٥]. أما **تخريج المناط** فهو : ألا تكون العلة منصوصا عليها في النصوص الشرعية لا تصريحا و لا تلميحا و ألا تكون مبينة بالإجماع، فيبحث المجتهد عن الوصف المناسب لأن يكون علة، إذن فتخريج المناط معناه : البحث العقلي عن الوصف المناسب الذي يصلح علة بعد انعدامها نصا و إجماعا. و أما **تنقيح المناط** : فهو التعرف عن الوصف الذي يصلح علة من بين عدة أوصاف وذلك باستبعاد كل وصف غير مناسب حتى يتعرف على المناسب وينتهي إليه. وأما **تحقيق المناط** : فهو أن تكون العلة قد عرفت بشتى الطرق فينظر المجتهد في الفروع لمعرفة تحقق مناط الحكم أو عدم تحققه فيها. **و لا بد في تنقيح المناط وتحقيقه** من إعمال منهج ' التقسيم و السبر' ، فالتقسيم هو (حصر الأوصاف المناسبة التي تصلح علة لحكم الأصل في نظر المجتهد)[٢٦] ، والسبر هو: بحث كل وصف من الأوصاف المناسبة و اختباره فيبطل بعضها و لو بدليل ظني و يبقي على الوصف غير المحتمل للإبطال فيجعله علة [٢٧].

وحري بنا التنبيه إلى أن منهج (التقسيم و السبر) معلم هام من معالم المنهج الاستقرائي الذي كان له الأثر الكبير في المنهج التجريبي لدى العلماء المسلمين الذين اشتغلوا بالطب والكيمياء و الفلك والفيزياء و غير ذلك من العلوم.

و قد قرر هذه الحقيقة بعض الدارسين مثل الدكتور علي سامي النشار [٢٨] و الدكتورة نادية حسن صقر [٢٩] .

ومن النتائج التي أسفرت عنها المباحث الدقيقة لدراسة العلة في القياس عند الأصوليين : إن استخلاص العلة الحقيقية هو الذي يمكن من تعميم أحكام الاستقراء، أما قبل استخلاصها فلا يمكن ذلك. وقد سبق الأصوليون إلى تقرير هذه الحقيقة المتعلقة بالاستقراء.[٣٠]

المحور الثاني : تقاطعات القياس والاستقراء في مناهج العلوم التجريبية عند المسلمين

- **أنموذج علم الطب:**

١. القياس:

ارتبط القياس بالتجربة عند علماء الطب المسلمين، و قد جعل الرازي معرفة القياس وسيلة لامتحان الطبيب، قال: (و أما من انتحل القياس، فأول ما ينبغي أن يمتحن به : هل له معرفة بالكلام والحجاج، و ما له و عليه، و أين مبلغه من ذلك، فإنه على قدر ذلك تكون قوته في التعلق بالطب القياسي)[٣١]. إن الرازي هنا قرر ارتباط قياس علم الكلام والمناظرة بقياس الطب، ولعل في ذلك دليلا على تأثر الأطباء المسلمين بالعلوم الشرعية كعلم الكلام وعلم أصول الفقه، حيث اعتبر الرازي نجاح الطبيب في قياس علم الكلام دليلا على درايته بالقياس الطبي.

---

[٢١] أبو زهرة محمد، أصول الفقه، دار الفكر العربي، بدون رقم للطبعة و بدون تاريخ، ص٢٣٧

[٢٢] المرجع و الصفحة نفسهما.

[٢٣] انظر لحسب الله علي المرجع السابق (أصول التشريع الإسلامي)، ص١٤٨-١٤٩

[٢٤] أبو زهرة، أصول الفقه، ص٢٤

[٢٥] انظر المرجع نفسه، ص٢٤٥-٢٤٦ ، و كذلك المرجع السابق لحسب الله علي، ص١٤٨-١٤٩

[٢٦] المرجع المذكور آنفا لحسب الله علي، ص١٤٩

[٢٧] انظر المرجع و الصفحة نفسهما

[٢٨] في مقدمة تحقيقه لكتاب ابن الأزرق أبي عبد الله : بدائع السلك في طبائع الملك، وزارة الإعلام بالجمهورية العراقية، بدون رقم للطبعة و بدون تاريخ، ج١ ، ص٥ ، و كذا ج٢ ، ص٤٨٥

[٢٩] في كتابها : العلم و مناهج البحث في الحضارة الإسلامية، مكتب النهضة المصرية بالقاهرة، طبعة ١٩٩١م ، ص٥-٦

[٣٠] الجندي محمد علي محمد، بحثه : مشكلة الاستقراء و العلية بين المسلمين والغربيين، منشور في مجلة المسلم المعاصر عدد ٥٧، ١٤١١هج ، ١٩٩٠م ، ص ٧٠

[٣١] الرازي و محنة الطبيب ، بحث نشره المحقق الدكتور أ .ر إسكندر بمجلة المشرق ، السنة٥٤ ، ج٤و٥ ، ١٩٦م ، ص٥٠٩

أما ابن سينا فقد أعلن في كتابه (القانون في الطب) أن القياس عنصر من مكونات منهجه، حيث ذكر أن المقالة الثالثة من الكتاب الثاني (و هو الأدوية المفردة) مخصصة للتعرف على أمزجة الأدوية المفردة بالقياس[٣٢]. وبين أن القياس جزء من التجربة من جهة، وأصل قائم بذاته من جهة أخرى، فقال: (لو كانت التجربة مع القياس الذي يصحبها منع أن يكون الموجود بالنظر التجريبي عن معنى أخص، لكانت التجربة وحدها توقع اليقيني بالكلية المطلقة لا بالقوة المقيدة فقط، فإن ذلك وحده لا يوجب ذلك، إلا أن يقترن به نظر و قياس غير القياس الذي هو جزء من التجربة ، فبالحري أن التجربة بما هي تجربة لا تفيد ذلك ، فهذا هو الحق، ومن قال غير هذا فهو لم ينصف أو هو ضعيف التمييز لا يفرق بين ما يعسر الشك فيه لكثرة دلائله وجزئياته، و بين اليقين، فإن ههنا عقائد تشبه اليقين و ليست باليقين).[٣٣]

و خلاصة هذا النص تقرير القضايا الآتية:

أولاً: التجربة وحدها لا تفيد اليقين.

ثانياً: التجربة المصاحبة للنظر و القياس الأصلي الكلي تكسب اليقين و توقعه.

ثالثاً: الظان بأن التجربة وحدها تفيد اليقين مخطئ بسبب عدم إنصافه أو تمييزه الضعيف.

أما ابن رشد، فقد ربط بين القياس والتجربة واعتبرهما متكاملين، ومن أمثلة ذلك: ما أثبته عند حديثه عن مقادير تركيب الدواء، إذ قال: " وهذه المقادير إنما استنبطت أولا بالقياس، ثم صححت أخيرا بالتجربة، كما عرض ذلك في تركيب هذا الدواء وغيره من الأدوية الشريفة. أعني أنه ركب أولا بالقياس، وصح أخيرا بالتجربة، ولذلك كل دواء مركب بالقياس يستعمل قبل التجربة، ففيه نقص".[٣٤] إن ابن رشد –هنا- اعتبر أن مقادير أدويته تم استخلاصها عن طريق القياس، و تم تصحيحها بالتجربة، و لذلك خلص إلى نتيجة أساسية هي أن الدواء المركب بواسطة القياس وحده يعتريه النقص، بينما يكون تاما كاملا إذا صحح بالتجربة، فالقياس والتجربة -إذن- متكاملان متلازمان.

أما داوود الأنطاكي فقد أبرز أن طرق و أصول استفادة المنافع من الأشياء في العمل الطبي ثلاثة: الوحي والتجربة والقياس الذي قال عنه:"... الثالث: القياس: وهو راجع إلى الطريقين المذكورين ، وقانون العمل به أنهم كانوا ينظرون فيما ثبت نفعه بشيء، ويعرفون طعمه وريحه ولونه و سائر أعراضه اللازمة ويلحقون به كل ما شاكله في ذلك".[٣٥]

لا شك -إذن- أن الأنطاكي اعتبر القياس راجعا إلى الوحي والتجربة، وأشار إلى العلة من خلال ذكر القانون الذي يتم إعمال القياس به مبرزا أنه يقتضي إلحاق الأوصاف المشتركة والمتناسبة وهذا ما عبر عنه **بالمشاكلة.**

٢. الاستقراء:

صرح الرازي بممارسته للاستقراء، حيث قال في مقدمة كتابه: (منافع الأغذية ودفع مضارها): "وإني لما أجلت الفكر في أن يكون هذا الكتاب تاما مستقصى في غرضه المقصود رأيت أنه ينبغي أن ألحق بذكر الأمور الجزئية التي تخص عدداً في دفع مضاره ذكر قوانين وأمور كلية في تدبير المطعم والمشرب جملة، ورأيت أنه ينبغي أن أجعله مقالتين، أذكر في الأولى منهما الأمور الخاصة الجزئية، وفي الثانية القوانين العامة الكلية..."[٣٦]. لقد رأى الرازي إذن أن يكون كتابه تاما مستقصى، وهذه غاية لإدراكها لا بد أن يجمع بين الأمور الجزئية والقوانين والأمور الكلية التي يتم تحصيلها بالاستقراء. ومن أمثلة الاستقصاء في استقراءاته: اجتهاده في البحث عن أمراض الرحم من قروح ونزف وسيلان وسرطان و أورام و فتق ... وغير ذلك.[٣٧]

وهذا ابن سينا أيضا، سلك منهج الاستقراء: قال إن "المبادئ التي يتوصل منها إلى العلم اليقيني برهان واستقراء، أي الاستقراء الذاتي. و لا بد من استناد الاستقراء إلى الحس، ومقدمات البرهان كلية ،ومبادئها إنما تحصل بالحس و بأن تكتسب بتوسطه خيالات المفردات لتتصرف فيها القوة العقلية تصرفا تكتسب به الأمور الكلية مفردة وتركبها على هيئة القول. و إن رام أحد أن يوضحها لمن يذهل عنها ولا يحسن التنبه لها، لم يمكن إلا باستقراء مستند إلى الحس لأنها أوائل و لا برهان عليها، مثل المقدمات الرياضية في بيان أن الأرض في الوسط، والمقدمات الطبيعية المأخوذة في بيان أن الأرض ثقيلة و أن النار خفيفة..."[٣٨]. هذا النص من

---

[٣٢] انظر لابن سينا أبي علي الحسين بن علي كتابه: القانون في الطب، دار صادر ببيروت، بدون طبعة و بدون تاريخ، ج١ ،ص١٢

[٣٣] ابن سينا ، البرهان من كتاب الشفاء ، تحقيق عبد الرحمان بدوي، مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة، ط١٩٥٤ م ، ص٤٨

[٣٤] ابن رشد أبو الوليد ، رسائل ابن رشد الطبية، تحقيق جورج شحاته قنواتي و سعيد زيد ، تصدير إبراهيم مذكور ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة ١٤٠٧هج، ١٩٨٧م، رسالة كتاب الترياق ، ص٤٠١-٤٠٢

[٣٥] الأنطاكي داوود بن عمر، تذكرة أولي الألباب الجامع للعجب العجاب، و يلها ذيل التذكرة لأحد تلاميذه، مكتبة الثقافة الدينية بالظاهر بمصر، بدون رقم طبعة و لا تاريخ، ج١، ص٣٨.

[٣٦] الرازي أبو بكر محمد بن زكرياء، منافع الأغذية و دفع مضارها، مراجعة و تقديم الدكتور عاصم عيتاني، دار إحياء العلوم ببيروت، ط٣، ١٤٠٦ هج، ١٩٨٥م، ص١٧

[٣٧] الرازي، الحاوي في الطب، دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٧٩ هج ، ١٩٦٠ م، ص٧٥

[٣٨] ابن سينا، البرهان من كتاب الشفاء، تحقيق و تقديم الدكتور عبد الرحمان بدوي، مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة، طبعة ١٩٥٤م ، ص١٥٨

كلام ابن سينا يقرر أن العلم اليقيني يكتسب عن طريق البرهان، والاستقراء الحسي، و ذلك بإعمال العقل في المقدمات التي تكون كلية.

ووظف ابن سينا التقسيم والسبر في استقرائه: و هذا مثال على ذلك: قال:" الأجسام من جهة قواها لا تعقل إلا على أحد أقسام ثلاثة: إما أن يكون الجسم واحدا لا تركيب فيه من جسمين، وله قوة واحدة فقط، وإما أن يكون الجسم واحدا لا تركيب فيه، و له قوتان، و إما أن يكون الجسم ذا تركيب من الأجسام تمازجت، و يختص كل واحد منها بقوة، سواء تفاعلت، فحصل منها قوة واحدة مزاجية مشتركة، أو لم تتفاعل."[٣٩] فقد قسم تعقل الأجسام إلى ثلاثة أقسام، فهذا توظيف (التقسيم)، و بين بطريقة (السبر) أن القسم الأول يتمثل في الجسم الواحد ذي القوة الواحدة غير المركب من جسمين، و أن القسم الثاني يكمن في الجسم الواحد ذي القوتين فهو مركب، و أن القسم الثالث هو الجسم المركب من الأجسام المتمازجة بحيث يكون كل جسم مختصا بقوة ما، و قد تتكون تلك الأجسام مع قوة كل واحد منها متفاعلة أو عكس ذلك.

وفي كتاب 'الترياق' لابن رشد نجد إشارات إلى منهج الاستقراء، منها قوله عن صناعة الترياق:

(لكن الأفضل في هذه الصناعة أن تعرف الكليات من الجزئيات ما أمكن)[٤٠] . ولا يمكن أن تعرف الأمور الكلية من الجزئية إلا بالتتبع و الاستقراء.

و في كتاب 'تذكرة داوود' إشارات لمنهج الاستقراء حيث قال الأنطاكي في مقدمته عن منهجه في تأليفه : "... و جمع كل شاردة و قيد كل آبدة و انفرد بغرابة الترتيب و محاسن التنقيح و التهذيب، بالغت فيه بالاستقصاء و اجتهدت في الجمع و الإحصاء...)[٤١]. فالجمع والتقييد و الترتيب و التنقيح و التهذيب و الإحصاء و الاستقصاء، كلها ألفاظ تدل على الاستقراء.

- **أنموذج علم الفيزياء:**

يعتبر ابن الهيثم رائد علم الفيزياء عند المسلمين في أبحاث الضوء والبصريات، تلك الأبحاث التي أعمل فيها المنهج الاستقرائي بقوة و وضوح. ويكفي من كتبه: 'المناظر' لتقديم صورة بارزة عن منهجه ذاك:

قال في البحث عن كيفيه الإبصار و رفع اللبس إزاءها:"...و نبتدئ في البحث باستقراء الموجودات، وتصفح أحوال المبصرات، و نميز خواص الجزئيات، و نلتقط بالاستقراء ما يخص البصر في حال الإبصار، و ما هو مطرد لا يتغير و ظاهر لا يشتبه من كيفية الإحساس، ثم نترقى في البحث والمقاييس على التدريج والترتيب، مع انتقاد المقدمات والتحفظ في النتائج، والتحفظ بالحقيقة التي يزول معها الخلاف وتنحسم بها مواد الشبهات، وما نحن مع جميع ذلك، برآء مما هو في طبيعة الإنسان من كدر البشرية، ولكنا نجتهد بقدر ما هو لنا من القوة ونجعل غرضنا في جميع ما نستقرئه و نتصفحه استعمال العدل لا اتباع الهوى، و نتحرى في سائر ما نميزه و ننتقده طلب الحق لا الميل مع الآراء، فلعلنا ننتهي بهذا الطريق إلى الحق الذي به يثلج الصدر، ونصل بالتدرج والتلطف إلى الغاية التي عندها يقع اليقين، و نظفر مع النقد الإنسانية، ومن الله نستمد المعونة في جميع الأمور."[٤٢] فهذه القولة تجلي معالم منهج استقرائي متكامل، و هذه العناصر هي:

أولاً: استقراء الموجودات

ثانياً: تصفح أحوال المبصرات

ثالثاً: تمييز خواص الجزئيات

رابعاً: البحث في الاطراد و الخصوصية من خلال الاستقراء

خامساً: الترقي في البحث و المقاييس باعتماد التدريج و الترتيب

سادساً: انتقاد المقدمات و التحفظ في النتائج

سابعاً: العدل و النزاهة في البحث، و ترك الذاتية و الهوى: أي سلوك الموضوعية: و هذا هو الغرض في جميع المستقرآت.

ثامناً: تحري طلب الحق في سائر المميزات والمنتقدات.

وفي آخر القولة قرر ابن الهيثم أن الهدف العام هو الوصول إلى اليقين و الحقيقة. وقد كان متواضعا منصفا حينما اعترف بنقصان الإنسان، فهو لذلك يستمد العون من الله في كل الشؤون.

---

[٣٩] ابن سينا، الشفاء (الطبيعيات) ، مراجعة و تقديم الدكتور إبراهيم مذكور ، تحقيق الدكتور محمود قاسم، دار الكتاب العربي بالقاهرة، سلسلة المكتبة العربية ، إصدار وزارة الثقافة المصرية، بدون رقم طبعة و لا تاريخ، جزء الطبيعيات، ص١

[٤٠] كتاب الترياق ضمن رسائل ابن رشد، ص٤٢٠

[٤١] التذكرة، ج١ ، ص٤

[٤٢] ابن الهيثم، كتاب المناظر، تحقيق عبد الحميد صبرة، السلسلة التراثية رقم ٦٤ بالكويت، طبعة ١٤٠٤هج، ١٩٨٣م، ص٦٢

وقد طبق هذه العناصر في بحثه لقضايا الإبصار. و هذه خلاصة لما قاله عن خواص البصر [٤٣]:

أولاً: عدم إدراك البصر للمبصرات إلا بوجود البعدين البصر و المبصر.

ثانياً: عدم إدراك البصر للمبصر إلا بالتقابل بينهما مع وجود خطوط مستقيمة متوهمة بينهما دون وجود جسم كثيف يتوسط بينهما يقطع جميع الخطوط المستقيمة.

ثالثاً: كل مبصر يدركه البصر بشرط انتفاء الجسم الكثيف بينهما و أن يكونا معا في هواء واحد متصل و أن يكون الإدراك بغير الانعكاس.

رابعاً: لا يستتر من الشيء المبصر إلا الجزء الذي تقطع الخطوط المستقيمة بينه و بين البصر بجسم كثيف.

خامساً: لا يدرك البصر المبصر إلا إذا كان في الشيء المبصر ضوء ما إما من ذاته أو مشرق عليه من غيره.

سادساً: لا يدرك البصر شيئا من المبصرات إلا إذا كان حجمه مقتدرا أو كان

في مبصر مقتدر الحجم، كاللون و الشكل و ما أشبه ذلك.

سابعاً: لا يدرك البصر الجسم الذي في غاية الشفافية (كالهواء)، بل يدرك فقط ما كان من الأجسام كثيفا أو كان فيه بعض الكثافة.

ثامناً: الأبعاد التي يصح أن يدرك منها البصر و الأبعاد التي يخفى منها المبصر إنما تكون بحسب عظم المبصر.

تاسعاً: الأبعاد التي منها يصح أن يدرك البصر المبصرات و الأبعاد التي تخفى منها المبصرات إنما تكون بحسب الأضواء التي في المبصرات.

عاشراً: الأبعاد التي يصح أن يدرك منها البصر المبصرات و الأبعاد التي تخفى منها المبصرات إنما تكون بحسب ألوان المبصرات.

حادي عشر: لقوة البصر أو ضعفه تأثير في إدراك المبصرات أو عدمه.

ثاني عشر: أبعاد إدراك البصر للمبصر متعددة: و هي إما أبعاد معتدلة (و هي التي يظهر منها المبصر)، و إما أبعاد خارجة عن الاعتدال (و هي التي يخفى منها المبصر).

هذه العناصر الاثنا عشر هي خلاصة خواص البصر التي توصل إلى استخلاصها ابن الهيثم عن طريق الاستقراء. و هي في مجموعها تنم عن استقراء كلي طال الأبعاد و الخطوط و كثافة الأجسام

و أضواءها الذاتية أو المشرقة عليها، و الشفافية و الألوان، و القوة و الضعف في حاسة البصر.

وأكد ابن الهيثم اطراد خواص البصر بالاستقراء، حيث قال: "وإذا استقرأت جميع المبصرات في جميع الأوقات و اعتبرت و حررت وجدت على الصفة التي ذكرناها مطردة لا تختلف و لا تتغير"[٤٤]. ولا شك أن هذا الاطراد هو الذي يكسب الاستقراء قوة في الحجة، بل و قطعية في الحكم.

المحور الثالث: تقاطعات القياس و الاستقراء في مناهج العلوم الإنسانية (التاريخ أنموذجاً)

ثمة تحفظ لدى بعض الدارسين في إطلاق صفة 'العلمية' على المعارف الإنسانية، مثل الدراسات التاريخية و الاجتماعية و النفسية، فلا يقولون عنها إنها علوم إنسانية، و هذا التحفظ مرده إلى نسبة الحقائق المتحصلة من البحث في جوانبها، فالإنسان ليس مادة صماء يمكن إخضاعه للتجربة و الاختبار، فهو كيان يشمل الروح و العقل و النفس فضلا عن الجسد. بيد أن هذا لا يعني أن الدراسات المرتبطة بهذه الجوانب الإنسانية تند عن إعمال القياس و الاستقراء، فالتاريخ -على سبيل المثال- عند ابن خلدون و ابن الأزرق مجال رحب أعملا فيه هذين المنهجين (أي القياس و الاستقراء).

وكان القرآن الكريم دافعا قويا لعلماء التاريخ المسلمين نحو ذلك، فكتاب الله عز و جل دعا إلى استقراء الحوادث التاريخية لاستخلاص العبر منها، مثل قوله تعالى:" أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم، و للكافرين أمثالها).[٤٥] فهنا أنكر الله على المكذبين عدم سيرهم في الأرض للاعتبار مما وقع للسابقين الجاحدين مثلهم من عقاب. ومن الدعوات القرآنية للسير في الأرض: " قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين".[٤٦] فالتاريخ تحكمه سنن بنص هذه الآية، و هي سنن ثابتة كما يقرر ذلك قوله تعالى:" سنة الله في الذين خلوا من قبل و لن تجد لسنة الله تبديلا"[٤٧] . فقوانين

---

[٤٣] انظر المناظر، الخواص ١-٢-٣ في الصفحة ٦٣ ، والخاصية ٤ في الصفحات ٦٣-٦٤-٦٥، والخاصيتين ٥و٦ في الصفحة ٦٦، والخاصيتين ٧و٨ في الصفحة ٦٧، والخاصيتين ٩و١٠ في الصفحتين ٦٧-٦٨، والخاصية ١١ في الصفحة ٦٩، و الخاصية ١٢ في الصفحة ٧١.

[٤٤] المناظر، ص٦٤

[٤٥] سورة محمد، الآية ١١

[٤٦] سورة آل عمران، الآية ١٣٧

[٤٧] سورة الأحزاب، الآية ٦٢

التاريخ غير متبدلة و لا متغيرة، و هذا ينسجم مع ما اقتضته الإرادة الإلاهية من ثبات في السنن. (إن التاريخ البشري لا يتحرك فوضى و على غير هدف، و إنما تحكمه سنن و نواميس كتلك التي تحكم الكون و العالم و الحياة و الأشياء... سواء بسواء...).[٤٨] ولعل هذه السننية التاريخية هي التي دفعت بعض علماء المسلمين إلى دراسة التاريخ دراسة استقرائية كما فعل ابن خلدون و ابن الأزرق:

إعمال ابن خلدون للقياس والاستقراء:

انتقد ابن خلدون منهج كثير من المؤرخين قائلا:" ... فقد زلت أقدام كثير من الأثبات والمؤرخين الحفاظ في مثل هذه الأحاديث و الآراء[٤٩] و علقت بأفكارهم و نقلها عنهم الكافة من ضعفة النظر والغفلة عن القياس و تلقوها هم أيضا كذلك من غير بحث ولا روية..."[٥٠] .

فقد عاب على أولئك المؤرخين عدة مزالق منهجية منها الغفلة عن القياس. و في هذا دليل على أن القياس معلم من معالم منهجه. ولذلك دعا المؤرخين إلى اعتماد منهج مستند على أسس، منها: قياس الغائب على الشاهد في الوقائع التاريخية بشرط إدراك الفرق، قال:"... يحتاج صاحب هذا الفن إلى العلم بقواعد السياسة و طبائع الموجودات و اختلاف الأمم و البقاع والأعصار(...) و الإحاطة بالحاضر من ذلك و مماثلة ما بينه والغائب من الوفاق أو بون ما بينهما من الخلاف..."[٥١]. فهذه العبارة الأخيرة تشير إلى أهمية المقارنة بين حوادث الماضي والحاضر و قياس الغائب على الشاهد مع تبين الفرق بينهما.

وقد حذر من القياس الذي يتم مع وجود الفارق الكبير، مبرزا أن المؤرخ قد يسمع كثيرا من أخبار السابقين دون تفطن للوقائع و الأحوال المتغيرة، فيؤدي ذلك إلى الغلط الفاحش.[٥٢]

و على الرغم من أن الحوادث قد تكون متجانسة أو متشابهة بين زمن و آخر، فإنها تتباين أيضا، لذلك اعتبر الذهول عن تبدلها و تباينها غلطا تاريخيا خفيا يقع بعد أحقاب متطاولة من الزمن.[٥٣]

ومن خلال قراءة مقدمة ابن خلدون، يلاحظ أنه استقرأ أحداث التاريخ و أحوال الانسان والعمران في أمصار الغرب الإسلامي، فاستطاع عبر استقراءاته تلك استخلاص قواعد من مثل:

- أهل البدو أقرب إلى الخير من أهل الحضر.
- نهاية الحسب في العقب الواحد أربعة آباء.
- العرب لا يتغلبون إلا على البسائط.
- لا يحصل الملك للعرب إلا بصبغة دينية من نبوة أو ولاية أو أثر عظيم من الدين على الجملة.
- لا تتم الدعوة الدينية من غير عصبية.
- الأوطان الكثيرة القبائل و العصائب قل أن تستحكم فيها دولة.
- الظلم مؤذن بخراب العمران.
- الحضارة غاية العمران و نهاية لعمره و هي مؤذنة بفساده.
- الأمصار التي تكون كراسي للملك تخرب بخراب الدولة و انقراضها.
- السعادة و الكسب في الدنيا يحصلان غالبا لأهل الخضوع و التملق.
- القائمون بأمور الدين من القضاء و الفتيا و التدريس و الإمامة و الخطابة والأذان و نحو ذلك لا تعظم ثروتهم في الغالب.
- الصنائع لا بد لها من العلم.
- رسوخ الصنائع في الأمصار إنما هو برسوخ الحضارة و طول أمدها.
- العرب أبعد الناس عن الصنائع.
- كثرة التآليف في العلوم عائقة عن التحصيل.
- الشدة على المتعلمين مضرة بهم.

---

[٤٨] خليل عماد الدين، حول إعادة تشكيل العقل المسلم، مؤسسة الرسالة ببيروت، ط٢، ١٤٠٥ هج، ١٩٨٥م، ص٥١

[٤٩] أي ما انتقده من أخبار تاريخية ذكرها في سياق سابق من كلامه.

[٥٠] ابن خلدون عبد الرحمان بن محمد، المقدمة، تحقيق علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر، الجيزة ، ط٧، ٢٠١٤م ، ج١ ، ص ٣٢٠.

[٥١] المصدر و الصفحة نفسهما.

[٥٢] المصدر ذاته، ص٣٢٢ .

[٥٣] انظره نفسه، ص ٣٢١ .

- حملة العلم في الإسلام أكثرهم العجم...[٥٤].

وأشار ابن خلدون إلى أنه حاول اعتماد طريقة الإحصاء في منهجه الاستقرائي ما أمكنه ذلك، ونبه المحققين بعده إلى أنه قد يفوته شيء في ذلك الإحصاء، فدورهم هو إصلاح ذلك وتقويمه[٥٥]. وفي هذا التنبيه دلالة على تواضعه العلمي و حرصه على أداء الأمانة العلمية.

إعمال ابن الأزرق للقياس والاستقراء:

يتبين توظيف ابن الأزرق للقياس و الاستقراء من خلال تقسيماته و تفريعاته الكثيرة، فقد اعتمد طريقة المسالك، مثال ذلك ما فعله عند حديثه عن الركن السادس من أركان الملك اللازمة لقيامه : و هو : إقامة العدل، حيث تحدث عن مسلكين، قسمهما إلى عدة تفريعات.[٥٦]

ومما يدل على ولوعه بالقياس : إيراده قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "... ثم اعرف الأشباه و الأمثال، فقس الأمور عند ذلك بنظائرها"[٥٧]

وقد قاس الحاضر على الماضي، و سمى ذلك اعتبارا، [٥٨] و أورد عدة اعتبارات : فأثناء ذكره للعائق الثاني من العوائق الثمانية التي استقرأها و المنذرة بمنع دوام الملك قال: (اعتبار: قال ابن خلدون : و اعتبر ذلك في بني إسرائيل، لما دعاهم موسى عليه السلام إلى ملك الشام... عجزوا، و قالوا : إن فيها قوما جبارين... و ذلك بما ألفوا من العجز عن المطالبة بما حصل فيهم من خلق الانقياد، و بما ألفوا من الذل للقبط أحقابا، حتى ذهبت عصبتهم جملة...)[٥٩]. هذا مثال من الاعتبارات التي ذكرها ابن الأزرق من أحوال الماضي. أما اعتبارات أحوال الحاضر فقد أطلق عليها عدة تسميات، منها: (تعيين واقع): فعند حديثه عن العائق الثالث من العوائق الثمانية المنذرة بمنع دوام الملك، ذكر اعتبارا، ثم قال:" تعيين واقع : ... كما وقع في الترك بالمشرق، فصار غالب جندهم الموالي المتخيرين من الممالك، المجلوبين إلى ملوكهم، فهم أجرأ على الحرب و الصبر على الشظف من أبناء الممالك الذين ربوا في ماء النعيم، و نشأوا في الدعة و السكون)[٦٠].

وقد جعل ابن الأزرق قياساته (أي اعتباراته الماضية و المعاصرة لزمانه) نتائج لاستقراءاته، ومنها: استقراؤه للعوائق المنذرة بمنع دوام الملك-كما سبقت الإشارة- فحصرها في ثمانية،[١٦١٦] هي : حصول الترف والنعيم للقبيلة، و فقدان العصبية الذي يؤدي إلى الانقياد للغير، و استحكام طبيعة الملك من الانفراد بالمجد و إيثار الراحة و الدعة، و قهر الرعية و البطش بها، و انفراد السلطان و احتجابه عنها، و الاستبداد على السلطان و الحجر عليه كما قد يقع بالنسبة لتولية صبي صغير، و الاستقواء بالموالي وتهميش أهل عصبيته، وانقسام الدولة الواحدة إلى دولتين.

واعتمد التمثيل في استقرائه : من ذلك أنه ذكر أن الدولة قد تستغني عن العصبية بعد استقرارها واستحكام أمرها، حيث مثل لذلك بدولة العباسيين، و دولة صنهاجة بالمغرب، و الدولة الأموية بالأندلس.[٦٢]. ويرى الدكتور علي سامي النشار أن ابن الأزرق أكثر وعيا بالمنهج الاستقرائي من ابن خلدون[٦٣] . لربما بالغ النشار لأن ابن خلدون مارس الاستقراء ممارسة فعلية و إن لم يكثر من ذكر المصطلحات الدالة عليه. و من جهة أخرى، صحيح ما قاله النشار من أن ابن الأزرق طبق المنهج الاستقرائي في عرضه للموضوعات و أنه كان واضحا في توظيفه لعناصره كقياس الغائب على الشاهد ومسالك العلة و تحليل الجزئيات، و جمعها في أصول، وإكثار التفريعات[٦٤].

ولا يخفى هنا أن ابن الأزرق جعل القياس أداة من أدوات الاستقراء. و لكنه متأثر إلى حد كبير بابن خلدون في منهجه، و قد نقل منه الشيء الكثير و صرح بذلك (أي ابن الأزرق)، و أورد في كتابه (بدائع السلك...)، كثيرا من الاستنباطات التي دونها ابن خلدون في كتابه 'العبر' و لاسيما المقدمة.

---

٥٤ انظر المصدر السابق، ج٢ ، ما بين ص ٤٧٣ - ٥٦١ .

٥٥ نفسه ، ج١ ، ص٣٣٦ .

٥٦ انظر كتابه: بدائع السلك في طبائع الملك، إصدار وزارة الإعلام بالجمهورية العراقية، دون تاريخ ، ج١ ، ص٢٢٩ و ما بعدها، و انظر تفريعات أخرى مثل ما ورد في الصفحة ٥٠

٥٧ المصدر السابق، ص٢٥٥

٥٨ الاعتبار مصطلح قرآني، قال تعالى:" ... فاعتبروا يا أولي الأبصار"، سورة الحشر، الآية٢

٥٩ بدائع السلك، ج٢ ، من ص٢٠١ إلى ص ٢١٦

٦٠ نفسه، ص٢٠٥-٢٠٦

٦١ انظره نفسه، من ص٢٠١ إلى ص ٢١٦

٦٢ نفسه،ج١ ، ص١١٣-١١٤

٦٣ انظر مقدمة تحقيقه لبدائع السلك، ج١، ص ٢٢

٦٤ انظر الجزء والصفحة ذاتهما من المصدر السابق، هامش (٦٣)

الخاتمة:

تتكامل علوم الوحي والعلوم الكونية والإنسانية، حيث تتقاطع وتلتقي أغلبها في توظيف القياس والاستقراء. وبعد عرض بعض تجليات و ملامح ذلك التكامل والتقاطع، يمكن الخلوص إلى الملاحظات الآتية :

أولاً: لا تقاطع بين القياس و الاستقراء في علوم الحديث، لأن الدواعي البحثية لم تستدع ذلك، فالاستقراء –في تلك العلوم- أغنى عن القياس.

ثانياً: في العلوم الشرعية والكونية و الإنسانية : يفيد الاستقراء التام القطع والحتمية بينما يفيد الاستقراء الناقص الظن و النسبية.

ثالثاً: في أصول الفقه: آحاد الأدلة الشرعية ظنية، لكن تضافرها على معنى واحد بالاستقراء يفيد القطع.

رابعاً: إن الاستقراء هو المنهج الذي أعمل لإثبات مقاصد الشريعة و الضروريات الخمس.

خامساً: إن العلة هي الأصل الذي قام عليه القياس، و إن العلل تكتشف بالاستقراء بآليتي التقسيم و السبر (في أصول الفقه).

سادساً: بين الاستقراء و القياس تداخل و تجاذب : ففي أصول الفقه: الاستقراء آلية منهجية لخدمة القياس، بينما في العلوم التجريبية يعتبر القياس آلية لخدمة الاستقراء كما يعتبر الاستقراء آلية لخدمة القياس.

سابعاً: في الطب: القياس جزء من التجربة أحيانا ، و أحيانا أخرى يكون القياس أصلا قائما بذاته (كما عند ابن سينا).

ثامناً: في الطب: التجربة المصاحبة للنظر و القياس الأصلي الكلي تكسب اليقين وتوقعه، و العلم اليقيني يكتسب عن طريق البرهان و الاستقراء الحسي.

تاسعاً: في الفيزياء (البصريات): الهدف العام من الاستقراء هو الوصول إلى اليقين و الحقيقة (كما عند ابن الهيثم).

عاشراً: إن الاقتناع بوجود سنن تحكم التاريخ هو الدافع لبعض علماء المسلمين إلى دراسته دراسة استقرائية-كما فعل ابن خلدون و ابن الأزرق.

حادي عشر: لا مانع عند ابن خلدون من قياس الغائب على الشاهد في الوقائع التاريخية بشرط إدراك أوجه الفرق.

ثاني عشر: القياس في الدراسة التاريخية عند ابن الأزرق يرادفه مفهوم الاعتبار، بينما مصطلح القياس في دراسات ابن خلدون يرادفه مفهوم المماثلة، و في بعض الأبحاث الطبية: تترادف المشاكلة و القياس عند داوود الأنطاكي، حيث يراد بهما معنى واحد.

المراجع:

١. إبراهيم، مصطفى إبراهيم،(١٩٩٩) منطق الاستقراء: المنطق الحديث ، إصدار ونشر دار المعارف بالإسكندرية.
٢. ابن الأزرق، أبو عبد الله، بدائع السلك في طبائع الملك، إصدار وزارة الإعلام بالجمهورية العراقية، بدون تاريخ .
٣. ابن الهيثم،(١٩٨٣) كتاب المناظر، تحقيق عبد الحميد صبرة، السلسلة التراثية رقم ٦٤ بالكويت.
٤. ابن خلدون ،عبد الرحمان بن محمد،(٢٠١٤) المقدمة، تحقيق علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر، ط٧ ، الجيزة، مصر.
٥. ابن رشد أبو الوليد،(١٩٨٧) رسائل ابن رشد الطبية، تحقيق جورج شحاته قنواتي وسعيد زيد ، تصدير إبراهيم مذكور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة ١٤٠٧هج.
٦. ابن سينا، أبو علي الحسين بن علي،(١٩٥٤) البرهان من كتاب الشفاء، تحقيق وتقديم عبد الرحمان بدوي، مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة.
٧. ابن سينا، أبو علي الحسين بن علي، الشفاء (الطبيعيات)، مراجعة و تقديم إبراهيم مذكور ، تحقيق محمود قاسم، دار الكتاب العربي بالقاهرة، سلسلة المكتبة العربية، إصدار وزارة الثقافة المصرية، بدون رقم طبعة و لا تاريخ، جزء الطبيعيات.
٨. ابن سينا، أبو علي الحسين بن علي، القانون في الطب، دار صادر ببيروت، بدون طبعة و بدون تاريخ .
٩. أبو زهرة، محمد، أصول الفقه، دار الفكر العربي، بدون رقم للطبعة و بدون تاريخ.
١٠. أبو سمرة، محمود أحمد، والبرغوثي، عماد أحمد،(٢٠٠٨) بحث " منهجية البحث العلمي عند علماء المسلمين"، منشور بمجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) بالقدس (فلسطين)، المجلد ١٦، العدد٢ .
١١. الأنطاكي، داوود بن عمر، تذكرة أولي الألباب الجامع للعجب العجاب، مكتبة الثقافة الدينية بالظاهر بمصر، بدون رقم طبعة ولا تاريخ.
١٢. البخاري، محمد بن إسماعيل،(٢٠٠٩) صحيح البخاري، دار ابن حزم، بيروت، ط١.
١٣. بلعالم، عبد الرحمان،(٢٠١٦) بحث " العلوم الشرعية وأثرها في دراسة العلوم الكونية والإنسانية" ، منشور ضمن مباحث المؤتمر الوطني الأول حول دور العلوم الإسلامية في إرساء الهوية ومواجهة التحديات المعاصرة، والمنعقد بالأغواط بالجزائر، مايو ٢٠١٠م، ونشر كتاب هذا المؤتمر من طرف دار المنظومة.

١٤. البندر، عبد الزهرة، (١٩٩٢) "منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي : أصوله وتطوره" ، إصدار ونشر دار الحكمة بلندن، ط٠١ .
١٥. التهانوي، محمد علي، (١٩٩٦) كشاف اصطلاحات العلوم والفنون، تحقيق علي دحروج ، مكتبة لبنان ، ط١.
١٦. الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف، معجم التعريفات، تحقيق ودراسة محمد صديق منشاوي ، دار الفضيلة بالقاهرة ، بدون رقم طبعة ولا تاريخ.
١٧. جماعة من كبار اللغويين العرب،(١٩٩١) "المعجم العربي الأساسي" ، إصدار المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، طبعة بيروت .
١٨. الجندي، محمد علي محمد،(١٩٩٠) بحثه: مشكلة الاستقراء و العلية بين المسلمين والغربيين، منشور في مجلة المسلم المعاصر عدد ٥٧.
١٩. حسب الله، علي،(١٩٧٦) أصول التشريع الإسلامي، دار المعارف بمصر، ط٥ .
٢٠. حسن ،صقر نادية،(١٩٩١) العلم و مناهج البحث في الحضارة الإسلامية، مكتب النهضة المصرية بالقاهرة.
٢١. الحسين، وليد بن علي،(٢٠٠٥) رسالة ماجستير بعنوان "القياس في القرآن والسنة النبوية : دراسة نظرية تطبيقية"، بجامعة الإمام محمد بن سعود.
٢٢. الحسيني، محجوب محمد،(٢٠١٧) بحث "جهود علماء المسلمين في إرساء المنهج العلمي"، منشور بمجلة دراسات تربوية التي تصدر عن كلية الشريعة بجامعة إفريقيا العالمية بالخرطوم (السودان)، السنة السادسة، العدد ٠٦.
٢٣. حلمي، مصطفى،(٢٠٠٥) مناهج البحث في العلوم الإنسانية بين علماء الإسلام وفلاسفة الغرب، إصدار ونشر دار الكتب العلمية ببيروت، ط ٠١.
٢٤. الخلف، عواد ، سعد، قاسم علي، (٢٠١٥) الجامعون بين العلوم الشرعية والعلوم التجريبية ، سلسلة الثقافة الإسلامية، إصدار وحدة البحوث والدراسات التابعة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط٠١.
٢٥. داود، محمد سليمان،(١٩٨٤)نظرية القياس الأصولي: منهج تجريبي إسلامي" ، إصدار ونشر دار الدعوة بالقاهرة.
٢٦. رائد، نصري جميل،(٢٠٠٧) منهج التعليل بالحكمة وأثره في التشريع الإسلامي : دراسة أصولية تحليلية، إصدار و نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي بمدينة هيرندن بولاية فرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية، ط٠١.
٢٧. الرازي، (١٩٦٠) الحاوي في الطب، دائرة المعارف العثمانية، ط١.
٢٨. الرازي، أبو بكر محمد بن زكرياء،(١٩٨٥) منافع الأغذية و دفع مضارها، مراجعة و تقديم عاصم عيتاني، دار إحياء العلوم ببيروت، ط٣
٢٩. زيدان، فهمي، (١٩٧٧) الاستقراء والمنهج العلمي ، إصدار ونشر دار الجامعات المصرية بالإسكندرية.
٣٠. السباعي، مصطفى،(٢٠٠٠) السنة و مكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي ببيروت، دار الوراق بدمشق، ط٢ .
٣١. سعدي، ياسين، (١٩٨١)الإيضاح في تاريخ الحديث وعلم الاصطلاح، المكتب الإسلامي.
٣٢. سعيد، هيام عبد الرحيم،(١٩٨١) الفكر المنهجي عند المحدثين، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر بيروت.
٣٣. السويح، سعد سالم،(١٤٠٣هـ) رسالة ماجستير بعنوان "تعارض القياس مع الأدلة المتفق عليها عند الأئمة الأربعة والترجيح بينهما"، بجامعة الإمام محمد بن سعود.
٣٤. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الأحكام، تعليق الأستاذ محمد حسنين مخلوف، دار الفكر ببيروت، بدون رقم للطبعة وبدون تاريخ.
٣٥. شاهر، محمد سعيد محمد،(٢٠٠٩) رسالة دكتوراه بعنوان " أثر تحقيق المناط في الفتوى"، بالجامعة الأردنية.
٣٦. الشيب، محمد صالح، (١٩٩٨) رسالة دكتوراه بعنوان "تخصيص العلة ومخالفة القياس" ، بالجامعة الأردنية.
٣٧. صالح، نعمان،(١٩٩٣) رسالة ماجستير بعنوان " القياس بين المنطق وأصول الفقه " ، بجامعة الأمير عبد القادر بالجزائر.
٣٨. طحطح، محمد، (١٩٨٧) رسالة ماجستير بعنوان نظرية القياس : دراسة منطقية أصولية مقارنة ، بكلية الآداب بجامعة محمد الخامس بالرباط (المغرب).
٣٩. عبد الفتاح، السيد عبد الحليم، رسالة دكتوراه بعنوان "أثر القياس في بناء الفقه الإسلامي" ، بجامعة الأزهر عام ١٩٧٩م.
٤٠. العتيق، الصبحي،(١٩٨٩) كتابه: التفسير و المقاصد عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار السنابل للثقافة والعلوم بتونس، ط١.
٤١. عماد الدين، خليل ، (١٩٨٥)حول إعادة تشكيل العقل المسلم، مؤسسة الرسالة ببيروت، ط٢.
٤٢. فاروق، حمادة ، (١٩٨٢)المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، مكتبة المعارف بالرباط، ط١.
٤٣. مقدادي، راجح منصور محمود،(٢٠٠١) رسالة ماجستير بعنوان " مناهج الأصوليين في نقض العلة : دراسة أصولية تحليلية مقارنة"، بالجامعة الأردنية.

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
e-ISSN 2617-6246 , p-ISSN 2617-6238
المجلد٢العدد١- ٢٠١٩، ص١٠٦- ص١٢٢
https://doi.org/DOI:10.31559/sis2019.2.1.5
رفاد للدراسات والأبحاث
www.refaad.com

Intersections of Qiyas (Analogical Reasoning) and Induction in the Methods of Shari'a, Experimental, and Human Sciences

Mohamed El Filali

PhD- Faculty of Arts and Humanities- Mohammed V University- Morocco
mkbs114@gmail.com

Abstract: The sciences of revelation, cosmic science, and human sciences are integrated for Muslim scholars, one way of their complementarities: their intersection (ie, their interaction and involvement) in employing analogical reasoning and induction. It should be noted that the intersection between analogical reasoning and induction is absent in the science of Hadith, because the reasons for research did not call for that : there was no need to deploy induction as analogical reasoning was used. . The induction has been employed in the fundamentals of jurisprudence to prove the purposes of the Shari'a and the five essentials. The reason is the origin of the analogical reasoning. The reasons are discovered by induction using the mechanisms of division and mystery. And between the induction and analogical reasoning overlap and attraction: In the fundamentals of jurisprudence: induction is a methodical mechanism to serve analogical reasoning. In experimental science, induction and analogical reasoning serve each other. In medicine, the analogical reasoning was sometimes part of the experiment, and sometimes it was the origin . There is no doubt that the conviction of the existence of laws governingr history is the motivation of some Muslim scholars to study it inductively., such as what Ibn Khaldun and Ibn al-Azraq did.

Keywords: *Qiyas (Analogical Reasoning), induction, intersection, integration, experimental sciences, forensic sciences, humanities.*

References:

[1] ʿbd Ạlftạḥ. Ạlsyd ʿbd Ạlḥlym, Rsạlẗ Dktwrạh Bʿnwạn "Ạthr Ạlqyạs Fy Bnạʾ Ạlfqh Ạlạslạmy" , Bjạmʿẗ Ạlẓhr ʿạm (1979).

[2] ʿmạd Ạldyn. Khlyl , Ḥwl Ạʿạdh Tshkyl Ạlʿql Ạlmslm, Mẓssẗ Ạlrsạlh Bbyrwt, Ṭ2, (1985)

[3] Ạbn Ạlẓrq. Ạbw ʿbd Ạllh, Bdạẓʿ Ạlslk Fy Ṭbạẓʿ Ạlmlk, Ạsdạr Wzạrẗ Ạlạʿlạm Bạljmhwryh Ạlʿrạqyh, Bdwn Tạrykh.

[4] Ạbn Ạlhythm, Ktạb Ạlmnạẓr, Thqyq ʿbd Ạlḥmyd Ṣbrh, Ạlslslh Ạltrạthyh Rqm 64 Bạlkwyt, (1983)

[5] Ạbn Khldwn .ʿbd Ạlrḥmạn Bn Mḥmd, Ạlmqdmh, Thqyq ʿla ʿbd Ạlwạḥd Wạfy, Dạr Nhḍẗ Mṣr, Ṭ7, Ạljyzh, Mṣr, (2014)

[6] Ạbn Rshd Ạbw Ạlwlyd, Rsạẓyl Ạbn Rshd Ạltbyh, Thqyq Jwrj Shhạth Qnwạty Wsʿyd Zyd, Tṣdyr Ạbrạhym Mdhkwr, Ạlhyẓh Ạlmṣryh Ạlʿạmh Llktạb, Ṭbʿẗ 1407hj, (1987)

[7] Ạbn Synạ. Ạbw ʿly Ạlḥsyn Bn ʿly, Ạlbrhạn Mn Ktạb Ạlshfạʾ, Thqyq Wtqdym ʿbd Ạlrḥmạn Bdwy, Mktbẗ Ạlnhḍh Ạlmṣryh Bạlqạhrh, (1954)

[8] Ạbn Synạ. Ảbw ʿly Ạlḥsyn Bn ʿly, Ạlqạnwn Fy Ạlṭb, Dạr Ṣạdr Bbyrwt, Bdwn Ṭbʿẗ W Bdwn Tạrykẖ.

[9] Ạbn Synạ. Ảbw ʿly Ạlḥsyn Bn ʿly, Ạlsẖfạʾ (Ạlṭbyʿyạt), Mrạjʿẗ W Tqdym ẠBrạhym Mdẖkwr , Thqyq Mḥmwd Qạsm, Dạr Ạlktạb Ạlʿrby Bạlqạhrh, Slslẗ Ạlmktbh Ạlʿrbyh, Ạsdạr Wzạrẗ Ạltẖqạfh Ạlmṣryh, Bdwn Rqm Ṭbʿẗ W Lạ Tạrykẖ, Jzʾ Ạlṭbyʿyạt.

[10] Ạbrạhym. Mṣṭfa Ạbrạhym, Mnṭq Ạlạstqrạʾ: Ạlmnṭq Ạlḥdytẖ , Ạsdạr Wnsẖr Dạr Ạlmʿạrf Bạlạskndryh, (1999)

[11] Ảbw Smrh. Mḥmwd Ảḥmd, Wạlbrgẖwtẖy, ʿmạd Ảḥmd, Bḥtẖ " Mnhjyẗ Ạlbḥtẖ Ạlʿlmy ʿnd ʿlmạʾ Ạlmslmyn", Mnsẖwr Bmjlẗ Ạljạmʿh Ạlạslạmyh (Slslẗ Ạldrạsạt ẠlạNsạnyh) Bạlqds (Flsṭyn), 16(2)(2008).

[12] Ảbw Zhrh. Mḥmd, Ảṣwl Ạlfqh, Dạr Ạlfkr Ạlʿrby, Bdwn Rqm Llṭbʿh W Bdwn Tạrykẖ.

[13] Ạlʿtyq. Ạlṣbḥy, Ktạbh: Ạltfsyr W Ạlmqạsd ʿnd Ạlsẖykẖ Mḥmd Ạlṭạhr Bn ʿạsẖwr, Dạr Ạlsnạbl Lltẖqạfh Wạlʿlwm Btwns, Ṭ1, (1989)

[14] Ạlảnṭạky. Dạwwd Bn ʿmr, Tdẖkrh Ảwla Ạlảlbạb Ạljạmʿ Llʿjb Ạlʿjạb, Mktbẗ Ạltẖqạfh Ạldynyh Bạlẓạhr Bmṣr, Bdwn Rqm Ṭbʿẗ Wlạ Tạrykẖ.

[15] Ạlbkẖạry. Mḥmd Bn Ạsmạʿyl, Ṣḥyḥ Ạlbkẖạry, Dạr Ạbn Ḥzm, Byrwt, Ṭ1, (2009)

[16] Ạlbndr. ʿbd Ạlzhrh, "Mnhj Ạlạstqrạʾ Fy Ạlfkr ẠlạSlạmy : Ảṣwlh Wtṭwrh", Ạsdạr Wnsẖr Dạr Ạlḥkmh Blndn, Ṭ01, (1992).

[17] Ạlḥsyny. Mḥjwb Mḥmd, Bḥtẖ "Jhwd ʿlmạʾ Ạlmslmyn Fy Ạrsạʾ Ạlmnhj Ạlʿlmy", Mnsẖwr Bmjlẗ Drạsạt Trbwyh Ạlty Tṣdr ʿn Klyẗ Ạlsẖryʿh Bjạmʿẗ ẠFryqyạ Ạlʿạlmyh Bạlkẖrṭwm (Ạlswdạn), Ạlsnh Ạlsạdsh, Ạlʿdd 06, (2017)

[18] Ạlḥsyn. Wlyd Bn ʿly, Rsạlẗ Mạjstyr Bʿnwạn "Ạlqyạs Fy Ạlqrận Wạlsnh Ạlnbwyh: Drạsh Nẓryh Tṭbyqyh", Bjạmʿẗ Ạlạmạm Mḥmd Bn Sʿwd, (2005)

[19] Ạljndy. Mḥmd ʿly Mḥmd, Bḥtẖh: Msẖklẗ Ạlạstqrạʾ W Ạlʿlyẗ Byn Ạlmslmyn Wạlgẖrbyyn, Mnsẖwr Fy Mjlẗ Ạlmslm Ạlmʿạṣr ʿdd 57, (1990)

[20] Ạljrjạny. ʿly Bn Mḥmd Ạlsyd Ạlsẖryf, Mʿjm Ạltʿryfạt, Thqyq Wdrạsẗ Mḥmd Ṣdyq Mnsẖạwy , Dạr Ạlfḍylh Bạlqạhrh, Bdwn Rqm Ṭbʿẗ Wlạ Tạrykẖ.

[21] Ạlkẖlf. ʿwạd , Sʿd, Qạsm ʿly, Ạljạmʿwn Byn Ạlʿlwm Ạlsẖrʿyh Wạlʿlwm Ạltjrybyh , Slslẗ Ạltẖqạfh Ạlạslạmyh, ẠṢdạr Wḥdẗ Ạlbḥwtẖ Wạldrạsạt Ạltạbʿh Ljạẓzh Dby Ạldwlyh Llqrận Ạlkrym, Ṭ01, (2015)

[22] Ạlrạzy. Ảbw Bkr Mḥmd Bn Zkryạʾ, Mnạfʿ Ạlảgẖdẖyh W Dfʿ Mḍarhạ, Mrạjʿh W Tqdym ʿạṣm ʿytạny, Dạr Ạhyạʾ Ạlʿlwm Bbyrwt, Ṭ3, (1985)

[23] Ạlrạzy, Ạlḥạwy Fy Ạlṭb, Dạẓrẗ Ạlmʿạrf Ạlʿtẖmạnyh, Ṭ1, (1960).

[24] Ạlsbạʿy. Mṣṭfẖ, Ạlsnh W Mkạnthạ Fy Ạltsẖryʿ Ạlạslạmy, Ạlmktb Ạlạslạmy Bbyrwt, Dạr Ạlwrạq Bdmsẖq, Ṭ2, (2000).

[25] Ạlsẖạṭby. Ảbw ẠSḥạq ẠBrạhym Bn Mwsa, Ạlmwạfqạt Fy Ảṣwl Ạlảḥkạm, Tʿlyq Ạlảstạdẖ Mḥmd Ḥsnyn Mḳẖlwf, Dạr Ạlfkr Bbyrwt, Bdwn Rqm Llṭbʿh Wbdwn Tạrykẖ.

[26] Ạlsẖyb. Mḥmd Ṣạlḥ, Rsạlẗ Dktwrạh Bʿnwạn "Tkẖṣyṣ Ạlʿlh Wmkẖạlfh Ạlqyạs", Bạljạmʿh Ạlảrdnyh, (1998)

[27] Ạlswyḥ. Sʿd Sạlm, Rsạlẗ Mạjstyr Bʿnwạn "Tʿạrḍ Ạlqyạs Mʿ Ạlả̈dlh Ạlmtfq ʿlyḥạ ʿnd Ạlả̈ymh Ạlả̈rbʿh Wạltrjyḥ Bynhmạ", Bjạmʿẗ Ạlạ̣mạm Mḥmd Bn Sʿwd, (1403h)

[28] Ạlthạnwy. Mḥmd ʿly, Ksẖạf Ạṣṭlạḥạt Ạlʿlwm Wạlfnwn, Tḥqyq ʿly Dḥrwj, Mktbẗ Lbnạn, Ṭ1, (1996).

[29] Blʿạlm.ʿbd Ạlrḥmạn, Bḥtẖ" Ạlʿlwm Ạlsẖrʿyh Wả̈tẖrhạ Fy Drạsẗ Ạlʿlwm Ạlkwnyh WạlạNsạnyh" , Mnsẖwr Ḍmn Mbạḥtẖ Ạlmẃtmr Ạlwṭny Ạlả̈wl Ḥwl Dwr Ạlʿlwm Ạlạ̣slạmyh Fy Ạ̣Rsạʾ Ạlhwyh Wmwạjhh Ạltḥdyạt Ạlmʿạṣrh, Wạlmnʿqd Bạlả̈gẖwạṭ Bạ̣ljzạ̈ỷr, Mạyw 2010m, Wnsẖr Ktạb Hdẖạ Ạlmẃtmr Mn Ṭrf Dạr Ạlmnẓwmh, (2016)

[30] Dạwd. Mḥmd Slymạn, Nẓryẗ Ạlqyạs Ạlả̈ṣwly: Mnhj Tjryby Ạ̣slạmy, Ạ̣sdạr Wnsẖr Dạr Ạldʿwh Bạlqạhrh, (1984)

[31] Fạrwq. Ḥmạdh , Ạlmnhj Ạlạ̣slạmy Fy Ạljrḥ Wạltʿdyl, Mktbẗ Ạlmʿạrf Bạlrbạṭ, Ṭ1, (1982)

[32] Ḥlmy. Mṣṭfa, Mnạhj Ạlbḥtẖ Fy Ạlʿlwm Ạlạ̣nsạnyh Byn ʿlmạʾ Ạlạ̣slạm Wflạsfh Ạlgẖrb, Ạ̣sdạr Wnsẖr Dạr Ạlktb Ạlʿlmyh Bbyrwt, Ṭ 01, (2005).

[33] Ḥsb Ạllh. ʿly, Ả̈ṣwl Ạltsẖryʿ Ạlạ̣Slạmy, Dạr Ạlmʿạrf Bmṣr, Ṭ5, (1976).

[34] Ḥsn. Ṣqr Nạdyh, Ạlʿlm W Mnạhj Ạlbḥtẖ Fy Ạlḥḍạrh Ạlạ̣slạmyh, Mktb Ạlnhḍh Ạlmṣryh Bạlqạhrh, (1991)

[35] Jmạʿh Mn Kbạr Ạllgẖwyyn Ạlʿrb, "Ạlmʿjm Ạlʿrby Ạlả̈sạsy", Ạ̣sdạr Ạlmnẓmh Ạlʿrbyh Lltrbyh Wạltẖqạfh Wạlʿlwm , Ṭbʿẗ Byrwt, (1991).

[36] Mqdạdy. Rạjḥ Mnṣwr Mḥmwd, Rsạlẗ Mạjstyr Bʿnwạn" Mnạhj Ạlả̈ṣwlyyn Fy Nqḍ Ạlʿlh: Drạsh Ả̈ṣwlyh Tḥlylyh Mqạrnh", Bạljạmʿh Ạlả̈rdnyh, (2001)

[37] Rạỷd. Nṣry Jmyl, Mnhj Ạltʿlyl Bạlḥkmh Wả̈tẖrh Fy Ạltsẖryʿ Ạlạ̣slạmy: Drạsẗ Ả̈ṣwlyh Tḥlylyh, Ạ̣sdạr W Nsẖr Ạlmʿhd Ạlʿạlmy Llfkr Ạlạ̣slạmy Bmdynẗ Ḥyrndn Bwlạyẗ Frjynyạ Bạlwlạyạt Ạlmtḥdh Ạlả̈mrykyh, Ṭ01, (2007)

[38] Sʿyd. Hyạm ʿbd Ạlrḥym, Ạlfkr Ạlmnhjy ʿnd Ạlmḥdtẖyn, Rỷạsẗ Ạlmḥạkm Ạlsẖrʿyh Wạlsẖẃwn Ạldynyh Bdwlẗ Qṭr Byrwt, (1981)

[39] Sẖạhr. Mḥmd Sʿyd Mḥmd, Rsạlẗ Dktwrạh Bʿnwạn" Ả̈tẖr Tḥqyq Ạlmnạṭ Fy Ạlftwy̱", Bạljạmʿh Ạlả̈rdnyh, (2009)

[40] Sʿdy. Yạsyn, Ạlạ̣ydạḥ Fy Tạrykẖ Ạlḥdytẖ Wʿlm Ạlạṣṭlạḥ, Ạlmktb Ạlạ̣slạmy, (1981).

[41] Ṣạlḥ. Nʿmạn, Rsạlẗ Mạjstyr Bʿnwạn " Ạlqyạs Byn Ạlmnṭq Wả̈ṣwl Ạlfqh ", Bjạmʿẗ Ạlả̈myr ʿbd Ạlqạdr Bạljzạ̈ỷr, (1993)

[42] Ṭḥṭḥ. Mḥmd, Rsạlẗ Mạjstyr Bʿnwạn Nẓryẗ Ạlqyạs: Drạsẗ Mnṭqyh Ả̈ṣwlyh Mqạrnh, Bklyẗ Ạlả̈dạb Bjạmʿẗ Mḥmd Ạlkẖạms Bạlrbạṭ (Ạlmgẖrb), (1987).

[43] Zydạn. Fhmy, Ạlạstqrạʾ Wạlmnhj Ạlʿlmy, Ạ̣sdạr Wnsẖr Dạr Ạljạmʿạt Ạlmṣryh Bạlạ̣Skndryh, (1977).